

عليها الغد في السرة ولما في خروجين واجتماعهن من  
 الضئيلة والشوي ويصح ان يكون الخناثا كالنساء ويجب ان  
 لا يزيد في الماعلى قدر الحاجة ولا العادة وادابها يقصد  
 التطهير والتنظيف لا التنزه والتعجم وان يسلم بالاجرة  
 قبل دخوله وان يسمى للدخول ثم يتعوذ كما في دخول الخلا  
 وان يذكر حرارته حرارة جهنم تسبه به قال  
 في المجموع ولا بأس بقوله لغيره عافاك الله ولا بالصاحفة  
 وينبغي لمن نجا الطائفة الشظيفة بالسؤال وازالة شعر  
 وازالة ريش كزبد وحسن اللادين معهم **فصل**  
 في الغسل المسنونة **والمغسلات المسنونة** كثيرة  
 المذكورة هنا **اسبوعه عشر غسل** بتقديم اليدين على الوحدة  
 وسادس رتبة علي ذلك الماول من **الاسبوعه عشر غسل**  
**الجمعة** لمن يريد حضورها وان لم يجتمع عليه الجمعة  
 اذا جاء احد من الجمعة فليغتسل ويحترق اليه في باسناد  
 صحيح من اي الجمعة من الرجال والنساء فليغتسل ومن لم  
 يا تقفليس عليه يعني وروي غسل الجمعة واجب على كل محتلم  
 اي متأكد وصرح هذا عن الوجوب خبر من نوحا يوم

الجمعة

المجودة فيها ونعت ومن اغتسل فالغسل افضل وراه التزوي  
 وحسنه ووقته من فجر الصادق لان المخار علقته  
 باليوم كقوله صلى الله عليه وسلم من اغتسل يوم الجمعة  
 تزيح في الساعة الاولى للحرب وتقر بينه من ذهابه الي الجمعة  
 افضل لانه يبلغ في المقصود من انشا الريحه المديحه ولو  
 بقارض الغسل والتبديل فرعان الغسل ابي لانه يختلف  
 في وجوبه ولا يغسل غسل الجمعة بالليل ولا بالثبابة فيغتسل  
 ويكره ترله بلا عذر علي المصح **والثاني والثالث غسل**  
**الجبدين** الفطر والمخي لكل احد وان لم يحضر الصلاة لانه  
 يوم زينة فالغسل له بخلاف الجمعة ويخرج وقت غسلهما  
 بنصف الليل وان كان المسح فعمله بعد الفجر لان اهل السواد  
 يكرهون اليها من قراهم فلو لم يكن الغسل لما قبل الفجر لسق  
 عليه ذلك فعاق بالصف الثاني لقوله من اليوم كما قيل  
 في اذان الفجر **والرابع** غسل صلاة **الاستسقاء** عند الخرج  
 لها **والخامس** غسل صلاة **المنوف** بالخاء المعجمة للقر والسوف  
 غسل صلاة **الكسوف** بالكاف الشمس وتخصيص السوف  
 بالقر والكسوف بالشمس هو الاصح كما في الصحاح وحده